

السؤال

توفيت ابنتي بالأمس، وهي تبلغ من العمر سبعة أشهر ونصف، كان لديها فقدان جزئي في الجسم الثفني في المخ، وجاءت لها سكتة قلبية في عمر شهرين قضت بعدها في العناية المركزة أربعة أشهر ونصف، أثناء تنويمها في المستشفى كانت على التنفس الصناعي، وشخصت بمتلازمة أوتوهارا، أو إعتلال دماغي صرعي طفولي مبكر، لذلك عرض علينا الأطباء ال DNR لأنه لا أمل من شفائها، ولكننا رفضنا، وقبل خروجها بشهر فتحوا لها فتحة حنجرية للتنفس فاستغنت عن التنفس الصناعي والحمد لله تعالى، ولم تستطع الاستغناء عن الأكسجين العادي، مع الشفط المستمر للإفرازات، ثم خرجت الي البيت على مسؤوليتنا، وقضت معنا شهرا كاملا وهي موصلة بجهاز مولد أكسجين، وأشفط لها من حين لآخر، وهي مستيقظة كنت لا يمكنني إدراك شفط الإفرازات من كثرة الإفرازات لديها، وكان الأكسجين ينزل إلي 40 أو أقل، وتنزل ضربات القلب حين تزيد الإفرازات، وزيادة على مشكلة التنفس كانت لا تعرف الرضاعة أبدا ولا البلع، بل كانت ترضع بالأنبوب، ولا تحرك رقبته، ولا تغلق عينيها إلا قليلا، ويوم وفاتها بالأمس شفطت لها الإفرازات بكثرة من الفجر إلي صلاة الجمعة، ثم أحضرنا الغداء وشفطت لها قبل أن نتناول الطعام في صالة المنزل بينما هي في الغرفة، وبعد الغداء دخلت أرضعتها، ولم أجد إلا صوت يسير من الإفرازات في الفتحة الحنجرية، ولم يخرج من الفتحة، حيث كانت الإفرازات تخرج من الفتحة إذا كانت كثيرة، فقلت انتظر قليلا، ثم أشفط لها، وتلك كانت عادتي معها، فأنا لم أكمل نصف ساعة عن آخر مرة شفط قبل الغداء، فأرضعتها، وخرجت إلى صالة المنزل جالسة مع أبيها حوالي عشر دقائق، ثم دخلت لأشفط لها، فوجدتها ميتة، والإفرازات تملأ فتحتها الحنجرية، فهل أتحمل مسؤولية موتها ؟ وهل علي كفارة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من الأمور به أن المسلم إذا رأى شخصا يقع في مهلكة أن ينقذه.

قال الله تعالى: **وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا** المائدة/32.

قال القرطبي رحمه الله تعالى:

" وفي قوله تعالى: (وَمَنْ أَحْيَاهَا) تجوز، فإنه عبارة عن الترك والإنقاذ من هلكة، وإلا فالإحياء حقيقة الذي هو الاختراع إنما هو لله تعالى " انتهى من "تفسير القرطبي" (7 / 430).

وإنما يَأْتَمُ الشخص في حالة الإنقاذ، إذا فرط وتهاون.

جاء في "الموسوعة الفقهية الكويتية" (13 / 85):

" من فرط في إنقاذ حياة إنسان كأن رآه في مهلكة، فلم يمد له يد العون مع قدرته على ذلك، فهلك الإنسان، فإنه أثم لا محالة لوجوب المحافظة على الأنفس " انتهى.

وراجعي للفائدة الجواب رقم : (162364).

والذي يفهم من تصويرك لحالك؛ أنك تعاملت مع هذه الرضيفة في آخر مرة على الوجه الذي اعتدت عليه في المرات السابقة؛ وأنت اجتهدت - بالمعروف - في إنقاذها وسعك، فلا يظهر وجود تفريط منك.

ونسأل الله تعالى أن يأجركم في مصيبتكم ، وأن يخلف لكم خيرا منها .

والله أعلم.